

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٨٤ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٣٦ لسنة ٢٠١٥ بشأن تخصيص بعض قطع

الأراضى بمحافظة جنوب سيناء لأغراض النفع العام ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعدل جهة التخصيص للقطع الخامسة، والتاسعة، والخامسة عشرة، والتاسعة والعشرين،

والثلاثين، والحادية والثلاثين الواردة بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٣٦ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه لتكون لصالح هيئة الإسعاف المصرية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ ربيع الأول سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى